## الجزائر: مزاعم التعذيب تشوب محاكمة المتهم بقتل ناشط سياسي

**بيان مشترك صادر عن اللجنة الدولية لفقهاء القانون ومنظمة العفو الدولية**

عبرت اللجنة الدولية لفقهاء القانون ومنظمة العفو الدولية اليوم عن قلقهما حيال محاكمة محمد بلبوري أمام محكمة الجنايات في وهران. ومن المفترض أن تُعقد الجلسة القادمة في 9 ديسمبر/ كانون الأول 2013.

ويُذكر أن محمد بلبوري البالغ من العمر 29 عاما هو المتهم الوحيد الذي يُحاكم على ذمة قضية مقتل الناشط السياسي والأستاذ الجامعي الجزائري، أحمد كرومي، الذي قُتل في أبريل/ نيسان من عام 2011 بعيد مقابلته المقرر الأممي الخاص المعني بحرية التعبير عن الرأي، فرانك لا رو، في الجزائر.

وتدعو اللجنة الدولية لفقهاء القانون ومنظمة العفو الدولية السلطات الجزائرية إلى الحرص على احترام حق أفراد عائلة كرومي في معرفة الحقيقة على صعيد مقتله، ومقاضاة الجاني (الجناة) بما يتسق والمعايير الدولية المرعية في مجال المحاكمات العادلة.

وتعبر المنظمتان عن قلقهما حيال قصور محاكمة بلبوري عن تلبية تلك المعايير الدولية، لا سيما مراعاة حق المتهم في الأخذ بقرينة البراءة، وحقه في توكيل محامٍ للدفاع. كما يوجد لدى المنظمتين بواعث قلق أخرى على صعيد المزاعم التي تحدثت عن ارتكاب ممارسات التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة بحق بلبوري أثناء خضوعه للاستجواب في مرافق الشرطة خلال الفترة ما بين 12 و17 مايو/ أيار 2011، وذلك بهدف جعله "يعترف" بقتل كرومي على ما يظهر.

ويقول بلبوري أنه قد تعرض للضرب على رأسه ووجهه وبطنه وقدميه، علاوة على تعرضه للصعق بالكهرباء، وإجباره على الجثو على ركبتيه طوال ساعات بعد أن وُضع كرسي على رأسه، بالإضافة إلى تهديده بالتعرض بالسوء لأقاربه إذا لم "يعترف".

وفي معرض تعليقه على الموضوع، قال أمين عام اللجنة الدولية لفقهاء القانون، وايلدر تايلر: "يجب على السلطات الجزائرية أن تحترم وتحرص على إعمال حق بلبوري في الحصول على جلسات منصفة أمام هيئة محكمة مستقلة ومحايدة بما يتسق وكامل المعايير الدولية المرعية في مجال المحاكمات العادلة".

وأضاف تايلر قائلا: "كما يتعين على السلطات أن تحرص على التحقيق بشكل شامل ومحايد في جميع التقارير التي تحدثت عن تعرض بلبوري للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، مع ضمان استبعاد المحكمة للإفادات التي يُزعم أنها انتُزعت تحت التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة وعدم اعتبارها كأدلة قانونية ".

وقال المحامون الذين يمثلون المتهم وأسرة الدكتور كرومي أن المحاكمة قد شابتها بعض المخالفات من قبيل رفض المحكمة السماح للدفاع باستدعاء شهود النفي أو استجواب شهود الإثبات، بما في

ذلك عدم السماح باستدعاء خبير الطب الشرعي الذي أجرى تشريحا لجثة أحمد كرومي، بالإضافة إلى عدم إتاحة إمكانية الطعن بأدلة الإدعاء وإخضاعها للفحص.

وقال مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بمنظمة العفو الدولية، فيليب لوثر: "لا يمكن أن تتحقق العدالة من خلال الحكم – لربما بالإعدام – على رجل دأب على الدفع ببرائته منذ البداية، وفي ظل وجود الكثير من الشكوك حول مدى جدية التحقيقات التي أُجريت".